



سلسلة تفریحات شبكة بينونة

مُهَمَّاتٌ فِي أَحْكَامِ صَلَاةِ الْبُرُوقِ

الشيخ

د. بسام محمد بن سراج الدرزي



من هنا باقى التفریحات



« قام به فريق التفریغ في شبكة بينونة للعلوم الشرعية »

www.baynoona.net @Baynoonanet @BaynoonanetUAE

يسر شبكة بينونة للعلوم الشرعية

أن تقدم لكم تفريراً لمحاضرة

بعنوان

مهمات في
أحكام صلاة الرواتب



للشيخ

د. سعيد بن سالم الدرهمي

حفظه الله



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهِ وَأَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضِلَّهُ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَلَّا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ.

أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ أَصْدَقَ الْكَلَامِ كَلَامُ اللَّهِ وَخَيْرُ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

إِخْوَانِي الْأَفْضَلُ، حَدِيثُنَا الْيَوْمَ حَوْلَ: **(مُهَمَّاتٍ فِي أَحْكَامِ صَلَاةِ الرَّاتِبَةِ)**، وَنَقْصِدُ بِصَلَاةِ الرَّاتِبَةِ صَلَاةَ التَّطَوُّعِ الَّتِي شُرِّعَتْ مَعَ الصَّلَاةِ الْمَفْرُوضَةِ، إِمَّا قَبْلَ الصَّلَاةِ أَوْ بَعْدَهَا، حَسْبَمَا دَلَّ عَلَيْهِ حَدِيثُ النَّبِيِّ ﷺ وَهَدْيِهِ وَسُنَّتِهِ، صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ.

مِنْ تَيْسِيرِ رَبِّ الْعِزَّةِ ﷻ لِعِبَادِهِ أَنْ شَرَعَ لَهُمْ مِنَ الْعِبَادَاتِ مَا يَرْفَعُ الدَّرَجَاتِ، وَيَزِيدُ فِي الْأَجُورِ وَالثَّوَابِ وَالْحَسَنَاتِ، وَيُكَفِّرُ الْخَطَايَا وَالسَّيِّئَاتِ، وَأَفْضَلُ مَا تَقَرَّبَ بِهِ الْعَبْدُ إِلَى رَبِّهِ ﷻ بَعْدَ تَوْحِيدِهِ الصَّلَاةَ، فَإِنَّهَا خَيْرُ مَوْضُوعٍ وَخَيْرُ عَمَلٍ، وَالصَّلَاةُ كَمَا نَعْلَمُ جَمِيعًا أَوَّلُ مَا سَنَحَاسِبُ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَإِنْ صَلَّحْتَ صَلَحَ سَائِرُ الْعَمَلِ، وَإِنْ فَسَدَتْ فَسَدَ سَائِرُ الْعَمَلِ، فَكَانَ وَلَا بَدَّ عَلَى الْعَاقِلِ أَنْ يَنْتَبِهَ لِأَمْرِ الصَّلَاةِ، وَأَنْ يَهْتَمَّ لِشَأْنِهَا، وَأَنْ يَتَعَلَّمَ أَحْكَامَهَا؛ لِأَجْلِ أَنْ يُتَقَنَّهَا وَيَتَلَفَّ فِي النِّقْصِ الَّذِي قَدْ يَحْصُلُ فِيهَا أَوْ الْخَلَلِ.

وَمِنْ جَمَلَةِ هَذِهِ الْعِبَادَاتِ الْيَسِيرَةِ الْمُرْتَبِطَةِ بِالصَّلَاةِ صَلَاةَ التَّطَوُّعِ (الرَّاتِبَةِ)، وَلِهَذِهِ الصَّلَاةِ حِكْمٌ فِي مَشْرُوعِيَّتِهَا:

🌟 **أولاً**، مِنْ هَذِهِ الْحِكْمِ أَنَّ مِمَّا يَحْتَمِلُ الْمَحَافِظَةَ عَلَيْهِ مِنْ أَسْبَابِ الْحِفَاظِ عَلَى آدَاءِ الْفَرَائِضِ، مِمَّا يَحْتَمِلُ التَّطَوُّعَ أَوْ مِمَّا يَحْتَمِلُ صَلَاةَ التَّطَوُّعِ أَوْ آدَاءَ صَلَاةِ الرَّاتِبَةِ وَالْمَحَافِظَةَ عَلَيْهَا مِنْ أَسْبَابِ الْحِفَاظِ عَلَى الْفَرِيضَةِ، لِمَاذَا؟ يَقُولُ أَهْلُ الْعِلْمِ: (مَنْ حَافِظٌ عَلَى النَّوَافِلِ، كَانَ لِمَا سِوَاهَا مِنَ الْفَرَائِضِ أَحْفَظُ)، فَيَقُولُونَ: (إِذَا تَعَوَّدَ الْمُسْلِمُ عَلَى أَنْ يُحَافِظَ عَلَى التَّطَوُّعِ، فَمِنْ بَابِ أَوْلَى أَنْ يُحَافِظَ عَلَى الْفَرَائِضِ، فَهِيَ كَالْحَمَى لِلْفَرَائِضِ).

☆ **الحكمة الثانية**، نعلمها من حديث رسولنا ﷺ قال: «**إِنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسَبُ النَّاسُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ أَعْمَالِهِمْ: الصَّلَاةُ.** قال: يقول ربُّنا جلَّ وعزَّ لملائكته - وهو أعلم -: انظروا في صلاة عبدي، أتمَّها أم نقصها؟ فإن كانت تامةً كتبت له تامةً، وإن كان انتقص منها شيئاً، قال: انظروا هل لعبدي من تطوُّع؟ فإن كان له تطوُّع قال: أتَمَّوا لعبدي فريضة من تطوُّعه، ثمَّ تُوخِّدُ الأعمالُ على ذاكم»⁽¹⁾، رواه أبو داود.

فمن حكم صلاة الراتبة ومشروعية الراتبة أنَّ فيها جبراً للخلل والنقص، الذي قد يقع من العبد في صلاته المفروضة، والتي سيحاسب عليها يوم القيامة، فإذا علم المسلم هذا، وجب عليه أن يتدارك النقص والخلل بأن يحرص على هذه الفرائض، وأن يحرص على هذه الرواتب.

ومن العجيب أنَّ بعض الناس يزهد في هذه الرواتب، فبمجرد أن يسمع كلمة أن حكمها سنَّة، كما قال بعض أهل العلم: «**إذا قيل في العبادة أنها سنَّة فالأصل عندهم أنها ترك، وإذا قيل في المحرَّم أنه مكروه فالأصل عندهم أنه يفعل**»، وهذا ليس بصواب؛ لأنَّ أمر الصلاة يسير، ولكنَّ المحافظة عليها والعناية بشأنها شأنٌ عظيم، يحتاج من العبد إلى مُجاهدة نفس وعناية وتعلُّم العلم الشرعي الصحيح، وقد قال الله ﷻ: ﴿**وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ**﴾ [البقرة: 45]، وإنا اليوم والله ننظر في حالنا، يقف المسلم بين يدي الله ﷻ يُصلي فيهجم عليه الشيطان، ويُذكِّره ما لم يكن يتذكَّر ولا ينتبه إلا والإمام قد انتهى من صلاته، والبعض يُصلي مُهملاً لبعض الواجبات، فصلاة الجماعة مثلاً، والبعض قد يُصلي ويسرق من صلاته، فلا يتمُّ الركوع ولا السجود، ويكون همُّه من صلاته أن يُلقِي هذا التكليف عن عاتقه، هذا ليس بصحيح، هذا إنسان لم يجد لذَّةً للصلاة.

الصلاة فيها الراحة، فيها الطمأنينة، فيها قرَّة العين وسكينة النفس، حتى كان نبينا ﷺ يقول لبلال: «**أرحنا بها يا بلال**»⁽²⁾، أرحنا بالصلاة يا بلال، لكن اليوم صارت الصلاة ثقيلة

(1) سنن أبي داود (٨٦٤).

(2) إسناده صحيح، أخرجه الدارقطني في «علله» (٤/١٢٢)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (١٠/٤٤٢).

على النفوس، عند البعض ليس عند الكل، من الناس من يستلذُّ بالصلاة، وتراه من المحافظين على الصلاة، في أول وقتها ومع الجماعة، ويصلي السنن والنوافل في بيته، لكن البعض للأسف انشغل بالدنيا، وجعل الدنيا أكبر همّه ومبلغ علمه، وتناسى الآخرة، التي قد ينتقل إليها في أي لحظة وفي أي ساعة، مع أن العمل ينبغي أن يكون للآخرة، والنجاة إنما تكون بالعمل الصالح مع الإيمان، ﴿وَالْعَصْرِ ﴿١﴾ إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُفٍ ﴿٢﴾ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَّصُوا بِالْحَقِّ وَتَوَّصُوا بِالصَّبْرِ ﴿٣﴾﴾ [العصر: 1-3]، فمن حكم مشروعية صلاة التطوع أنها تتم للعبد النقص الواقع في صلاة الفريضة.

✽ **ثالثاً من الحكم**، زيادة التقرب لله ﷻ ونيل ولايته ومحبته، جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه فيما رواه البخاري في الصحيح - حديث قدسي - قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنَنِي بِالْحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ» (1)، هذا موضع الشاهد من الحديث، فإن أداء النوافل عموماً وصلاة النافلة (راتبة الصلاة) خصوصاً، والنوافل مقصود بها نوافل العبادات مطلقاً، نوافل الحج والعمرة، نوافل الصيام، نوافل الصدقات عموماً، ومنها نوافل الصلاة، «وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ، كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِي لِأَعْطِيَنَّهُ، وَلَئِنِ اسْتَعَاذَنِي لِأُعِيذَنَّهُ، وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدُّدِي عَنْ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ؛ يَكْرَهُ الْمَوْتَ، وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ» (2)، فأداؤك لصلاة الراتبة (النافلة) من أسباب زيادة التقرب إلى الله ﷻ ومن أسباب نيل محبة الله ﷻ، وكما قال بعض السلف: ليس الشأن أن تحب، ولكن الشأن كل الشأن أن تحب، أن يحبك الله ﷻ.

(1) صحيح البخاري (٦٥٠٢).

(2) صحيح البخاري (٦٥٠٢).

﴿ رابعاً، الأجر المترتب على ملازمة صلاة الرواتب وهو الجنة، وما أعظمه من أجر، ﴿فَمَنْ زُحِرَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ﴾ [آل عمران: 185]، تأمل معي هذا الحديث، روى مسلم عن النعمان بن سالم عن عمرو بن أوس عن عبسة بن أبي سفيان عن أم حبيبة زوج النبي ﷺ قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من عبد مسلم يصلي لله كل يوم ثنتي عشرة ركعة تطوعاً، غير فريضة، إلا بني الله له بيتاً في الجنة، أو إلا بني له بيت في الجنة» (1)، ثنتي عشرة ركعة، كم تأخذ من وقتك؟ أنت اليوم لو قيل لك: سبني لك قصرًا على شارع تجاري أو على شارع عام، ونطلب منك أن تؤدي هذا العمل مدة ستة أشهر أو مدة سنة تقوم بهذا العمل مقابل أن نعطيك هذا القصر، والله ما أظنك تفتأ ولا تقصر في أداء هذا العمل، فكيف بيت في الجنة يبيئه لك الله ﷻ؟! وما من خير في الجنة يُقارن بخير الدنيا، «موضع سوط أحدكم في الجنة خير من الدنيا وما فيها» (2)، كما يقول النبي ﷺ، قالوا لذلك -تتمّة الأثر- قالت أم حبيبة: «فما برحت أصليهن بعد. وقال عمرؤ: ما برحت أصليهن بعد، وقال النعمان مثل ذلك» (3)، لما سمعوا هذا الأجر ما زهدوا فيه، وإنما اعتنوا به، أصبحوا ملازمين لهذه النوافل لا يتركونها، وهذا حال المسلم الذي يرجو الله واليوم الآخر، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: 102]، يقول الله ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الحشر: 18].

فينبغي للمسلم أن يعتني بهذه الرواتب ولا يدعهن، والله إن الشيطان ما يترك في حالك، أنت ربما تجلس في البيت تشاهد برنامجًا وثائقيًا، أو تجلس على (انستجرام) أو (واتساب) أو (تويتر) بالنصف ساعة أو ساعة، تتابع أخبار الناس وأخبار المجتمعات وما

(1) صحيح مسلم (٧٢٨).

(2) صحيح البخاري (٢٧٩٦).

(3) صحيح مسلم (٧٢٨).

يحصل فيها، لكن لما تنتهي من صلاة الفريضة ما ودَّكَ إِلَّا تَطَّلِعَ مِنَ الْمَسْجِدِ، وكأنَّ راحتك في هذا الأمر، راقب نفسك وراقب قلبك، فَإِنَّ الْمُؤْمِنَ رَاحَتُهُ فِي بَيْتِ اللَّهِ ﷻ، ولما يقف بين يدي الله ﷻ إذا كنتَ تشعر بهذا الضيق وتشعر براحة حين تخرج من المسجد، فراقب قلبك، فَإِنَّ قَلْبَكَ فِيهِ مَرُوضٌ، وقد يكون هذا المرض ناتج عن معاصٍ أنت في غفلة عنها.

هناك مسألة -سنذكر الأحكام على صورة مسائل-، إذاً هذه الحِكْم التي ذكرها أهل العلم واستنبطوها من أحاديث وأدلة الشرع.

مسألة، ما هي السنن الرواتب؟

جاء عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ ثَابَرَ عَلَى ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً مِنَ السُّنَّةِ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ: أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ، وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ»⁽¹⁾، إذاً صلاة الرواتب قب الفجر ركعتان، أربع ركعات قبل الظهر، وركعتان بعده، ركعتان بعد المغرب، ركعتان بعد العشاء.

و روى البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «حَفِظْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ عَشْرَ رَكَعَاتٍ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ فِي بَيْتِهِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ فِي بَيْتِهِ، وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ. وَكَانَتْ سَاعَةً لَا يُدْخَلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِيهَا»⁽²⁾، وجمع بعض أهل العلم بين الحديثين بعدة أوجه:

الأول: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ فَعَلَ هَذَا تَارَةً وَفَعَلَ الثَّانِي تَارَةً، وَالصَّحَابَةُ رَأَوْا مَا رَأَوْهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وَكُلُّ أَحْبَرٍ بِمَا رَأَاهُ، فَمَرَّةً كَانَ يَصَلِّي اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً، وَمَرَّةً كَانَ يَصَلِّي عَشْرَ رَكَعَاتٍ، وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: «أَدْنَى الْكَمَالِ عَشْرَةٌ، وَأَعْلَى الْكَمَالِ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً»، وَبَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ قَالَ: «لَا، الْأَرْجَحُ رَوَايَةُ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً»، كَيْفَ؟ قَالَ: «لَأَنَّ فِيهَا زِيَادَةً، وَمَنْ حَفِظَ حُجَّةً عَلَى مَنْ لَا يَحْفَظُ».

(1) أخرجه الترمذي (٤١٤)، والنسائي (١٧٩٤) واللفظ له، وابن ماجه (١١٤٠).

(2) أخرجه البخاري (١١٨٠)، ومسلم (٧٢٩).

والأمر الثاني: ممَّا يُرَجَّح أَنَّهَا اثنتي عشرة ركعة، حديث عائشة رضي الله عنها: «أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ لَا يَدْعُ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الفَجْرِ» (1)، وابن عمر قال: «حَفِظْتُ مِنَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم عَشْرَ رَكَعَاتٍ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ»، وعائشة رضي الله عنها ذكرت أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ لَا يَدْعُ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ، فهذا ممَّا رَجَّحَ بِهِ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ رَاتِبَةَ الصَّلَاةِ الْمَفْرُوضَةِ اثْنَتَيْ عَشَرَ رَكَعَةً.

المسألة الثانية، يجوز للمسلم أن يصلي صلاة التطوع في المسجد وفي البيت، وصلاتها في البيت أفضل، جاء عن ابن عمر قال: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَبْلَ الظُّهْرِ سَجْدَتَيْنِ، وَبَعْدَهَا سَجْدَتَيْنِ، وَبَعْدَ الْمَغْرِبِ سَجْدَتَيْنِ، وَبَعْدَ الْعِشَاءِ سَجْدَتَيْنِ، وَبَعْدَ الْجُمُعَةِ سَجْدَتَيْنِ، فَأَمَّا الْمَغْرِبُ، وَالْعِشَاءُ، وَالْجُمُعَةُ، فَصَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي بَيْتِهِ» (2)، رواه مسلم. هذا الحديث دلٌّ على جواز صلاة السنن والرواتب في المسجد وعلى جواز صلاتها في البيت، لكن قال بعض أهل العلم من حيث الأفضلية فالأفضل صلاتها في البيت للأسباب التالية:

أولاً، حثَّ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم الصحابة على صلاة النافلة في البيوت مطلقاً، قال صلى الله عليه وسلم: «صَلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ فِي بُيُوتِكُمْ، فَإِنَّ أَفْضَلَ الصَّلَاةِ صَلَاةَ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ» (3)، وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قال: «اجْعَلُوا فِي بُيُوتِكُمْ مِنْ صَلَاتِكُمْ وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا» (4)، وعن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ الصَّلَاةَ فِي مَسْجِدِهِ، فَلْيَجْعَلْ لِبَيْتِهِ نَصِيبًا مِنْ صَلَاتِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ جَاعِلٌ فِي بَيْتِهِ مِنْ صَلَاتِهِ خَيْرًا» (5)، رواه مسلم. إذا هذه الأحاديث فيها ترغيبٌ من النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم للصحابة وللمسلمين عموماً بصلاة الراتبة في البيت.

(1) سنن النسائي (١٧٥٧).

(2) صحيح مسلم (٧٢٩).

(3) صحيح البخاري (٧٣١).

(4) صحيح البخاري (٤٣٢).

(5) صحيح مسلم (٧٧٨).

الأمر الثاني الذي يدلُّ على أفضليَّة صلاة النافلة في البيت؛ ما جاء عن زيد بن ثابت رضي الله عنه:
 أن رسول الله ﷺ قال: «صلاة المرء في بيته أفضل من صلاته في مسجدي هذا إلا
 المكتوبة»⁽¹⁾، تأمل معي «صلاة المرء في بيته أفضل من صلاته في مسجدي هذا إلا
 المكتوبة»، هذا الحديث مُتعلق بمسجد الرسول ﷺ وأنتم تعلمون عظيم أجر الصلاة في
 مسجد النبي ﷺ الذي قال فيه: «صلاة في مسجدي هذا خيرٌ من ألف صلاةٍ في ما سواه إلا
 المسجد الحرام»⁽²⁾، حديث مُتفق عليه، ومع هذا الفضل إلا أن النبي ﷺ جعل صلاة
 النافلة في البيت أفضل من الصلاة في مسجده ﷺ، وجاء عن عبد الله بن سعد قال: سألتُ
 رسولَ الله ﷺ أيُّما أفضل الصَّلَاةُ في بيتي أو الصَّلَاةُ في المسجدِ؟ قال: «ألا ترى إلى بيتي ما
 أقربُه من المسجدِ فلأن أصلي في بيتي أحبُّ إليَّ من أن أصلي في المسجدِ إلا أن تكون صلاةٌ
 مكتوبةٌ»⁽³⁾، رواه ابن ماجه. لذلك على المسلم أن يجعل من صلاته الراتبة في بيته، طيب ما
 هي الأجور التي تعود على المسلم من الصلاة في بيته، وما هي الفوائد التي تستفيدها أنت
 من الصلاة في بيتك؟

أولاً، حلول البركة في البيت، وحلول الخير، قال الرسول ﷺ: «إذا قضى أحدكم
 الصَّلَاةَ في مسجده، فليجعل لبيته نصيباً من صلاته، فإن الله جاعلٌ في بيته من صلاته
 خيراً»⁽⁴⁾.

(1) سنن أبي داود (١٠٤٤) المعجم الأوسط للطبراني (٢٧٣/٤)، الاستذكار لابن عبد البر (١٣٣/٢)،
 وأخرجه ابن حجر في تخريج مشكاة المصابيح (٦٨/٢)، وقال: أصله في الصحيح، وخرجه شعيب
 الأرنؤوط في تخريج شرح السنة (٩٥٩) وقال: إسناده صحيح.

(2) أخرجه البخاري (١١٩٠)، ومسلم (١٣٩٤).

(3) أخرجه ابن ماجه في سننه (١١٤١)، والمنذري في الترغيب والترهيب (212 / 1).

(4) أخرجه ابن ماجه في سننه (١١٤١)، والمنذري في الترغيب والترهيب (212 / 1).

ثانياً، من الأجور لا يكن البيت كالقبر، قال الرسول ﷺ: «اجعلوا في بيوتكم من صلاتكم ولا تتخذوها قبوراً» (1).

كذلك أمر آخر تربوي، وهو أنك تغرس في الأبناء حب الصلاة، وتعلمهم طريقة أدائها، أنتم لو تلاحظون الأبناء الصغار يرون أمهم تصلي فيصطفون بجانبها يصلون، وكذلك إذا صلى الأب في بيته، فإن الأبناء يقتدون به ويتعلمون منه طريقة الصلاة ويحبون الصلاة، ففيها كذلك جانب تربوي.

المسألة الثالثة، ما أحكام راتبة الفجر؟

الحكم الأول، راتبة الفجر من أكد سنن الرواتب، كان النبي ﷺ يتعاهدها سفراً وحضراً، وذكر بعض أهل العلم أنها من أفضل الرواتب؛ لحديث عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال: «رَكَعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا» (2)، وعن النبي ﷺ أنه قال في شأن الركعتين عند طلوع الفجر: «لَهُمَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا» (3)، رواه مسلم.

وعنها قالت: (لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى شَيْءٍ مِنَ النَّوَافِلِ أَشَدَّ مِنْهُ تَعَاهُداً عَلَى رَكَعَتِي الْفَجْرِ» (4)، أين أصحاب الدنيا حين يسمعون هذه الأحاديث؟ «رَكَعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»، ركعتا الفجر يعني: (السنة، سنة الفجر)، خير من الدنيا وما فيها.

الحكم الثاني، كان من هدي النبي ﷺ تخفيف ركعتي الفجر، عن حفصة أم المؤمنين أخبرت: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ مِنَ الْأَذَانِ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ، وَبَدَأَ الصُّبْحُ، رَكَعَ رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ تُقَامَ الصَّلَاةُ» (5).

(1) صحيح البخاري (432).

(2) صحيح مسلم (725).

(3) صحيح مسلم (725).

(4) صحيح البخاري (1169).

(5) صحيح مسلم (723).

الحكم الثالث، من السنة أن يُقرأ في الركعة الأولى سورة الكافرون، وفي الثانية سورة الإخلاص، ما جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ في ركعتي الفجر: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ [الكافرون: ١]، و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]، وكذلك جاء عن ابن عباس أن رسول الله كان يقرأ في ركعتي الفجر في الأولى منهما: ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾ [البقرة: ١٣٦] الآية التي في البقرة، وفي الآخرة منهما: ﴿آمَنَّا بِاللَّهِ وَأَشْهَدُ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٥٢]، وفي رواية عن ابن عباس كذلك: «كان رسول الله يقرأ في ركعتي الفجر: ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾ [البقرة: ١٣٦]، والتي في آل عمران: ﴿تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦٤]» (3).

الحكم الرابع، الاضطجاع بعدها على الشق الأيمن؛ لحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ رَكَعَتِي الْفَجْرِ فَلِيُضْطَجِعْ عَلَى يَمِينِهِ» (4)، رواه الترمذي، وقال الترمذي: «وقد رأى بعض أهل العلم أن يفعل هذا استحباباً»، وجاء عن عائشة رضي الله عنها أن الرسول صلى الله عليه وسلم «كَانَ إِذَا صَلَّى، فَإِنْ كُنْتُ مُسْتَيْقِظَةً حَدَّثَنِي، وَإِلَّا اضْطَجَعَ حَتَّى يُؤْذَنَ بِالصَّلَاةِ» (5)، رواه البخاري. ليس المقصود بالاضطجاع النوم، وإنما يضطجع على جنبه، لكنّه غير نائم، قال بعض أهل العلم: «والأفضل أن يكون هذا الاضطجاع في البيت ليس في المسجد»؛ لأنّه لم يُنقل عن النبي صلى الله عليه وسلم أو الصحابة أنّهم فعلوه في المسجد، والله تعالى أعلى وأعلم.

الحكم الخامس، من فاتته ركعتا الفجر، شرع له أن يصليهما بعد الفجر مباشرة، لما رواه أحمد أن قيس بن قهد رضي الله عنه خرج إلى الصبح، فوجد النبي صلى الله عليه وسلم في الصبح ولم يكن ركع

(1) صحيح مسلم (٧٢٦).

(2) صحيح مسلم (٧٢٧).

(3) صحيح مسلم (٧٢٧).

(4) أخرجه أبو داود (١٢٦١)، والترمذي (٤٢٠) واللفظ له.

(5) صحيح البخاري (١١٦١).

ركعتي الفجر، فصلى مع النبي ﷺ ثم قام حين فرغ من الصبح، فركع ركعتي الفجر، فمرّ النبي ﷺ فقال: ما هذه الصلاة؟

فأخبره، فسكت النبي ﷺ ومضى ولم يقل شيئاً، وهذا سنة تقريرية⁽¹⁾، فأقره ﷺ على قضائه سنة الفجر بعد صلاة الفجر مباشرةً، وكذلك يجوز قضاؤها بعد طلوع الشمس؛ لأنّ أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ لَمْ يُصَلِّ رَكَعَتِي الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَلْيُصَلِّهُمَا»⁽²⁾، رواه الترمذي.

مسألة أخرى، من فاته الفجر، فهل يبدأ بصلاة الفجر، أم يبدأ بسنة الفجر؟

أولاً، إذا أدرك صلاة الفجر في الوقت، فليصلّ أولاً سنة الفجر ثم يصلي بعد ذلك الفجر، أو لو فات الوقت كله بمعنى استيقظ بعدما طلعت الشمس كما حصل مع النبي ﷺ فإنّه يصلي سنة الفجر ثم يقيم الصلاة ويصلي بعد ذلك صلاة الصبح، فإن لم يبق من الوقت إلا يسير، بحيث لا يتسع إلا لصلاة الفجر، فالذي يظهر والله أعلم أنه يصلي الفجر، لماذا؟

لأنّ صلاة الفجر ينقضي وقتها بطلوع الشمس، وله أن يصلي نافلة الفجر بعد طلوع الشمس؛ لحديث أبي هريرة ﷺ السابق، ولكن لو صلّى ركعتي الفجر لفاته وقت صلاة الفجر، وصلاة الفجر في الوقت أكد من صلاة نفل الفجر أي ركعتي الفجر، والله تعالى أعلى وأعلم.

المسألة التالية، صفة راتبة الظهر:

راتبة الظهر لها ثلاث صفات:

الأولى، أن تُصلى أربعاً قبل الظهر وأربعاً بعدها؛ لحديث أم حبيبة زوج النبي ﷺ

(1) لم أقف عليه، ولكن جاء في هذا المعنى ما أورده ابن حبان في صحيحه (2471): عن قيس بن قهد الأنصاري: أنه صلّى مع رسول الله ﷺ الصُّبْحَ ولم يكنْ رَكَعَ رَكَعَتِي الْفَجْرِ فَلَمَّا سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَلَّمَ مَعَهُ ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ رَكَعَتِي الْفَجْرِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ إِلَيْهِ فَلَمْ يُنْكَرْ ذَلِكَ عَلَيْهِ.

(2) أخرجه الترمذي (٤٢٣)، وابن خزيمة (١١١٧) باختلاف يسير، والدارقطني (٣٨٢/١) واللفظ له.

قالت: قال رسول الله ﷺ: «من حافظ على أربع ركعاتٍ قبل الظهر وأربع بعدها حُرِّمَ على النار»⁽¹⁾، رواه أبو داود.

الصفة الثانية، أن تصلي أربعاً قبل صلاة الظهر، واثنين بعدها؛ لحديث عبد الله بن شقيق، قال: سألت عائشة عن صلاة رسول الله ﷺ عن تطوعه، قالت: «كَانَ يُصَلِّي فِي بَيْتِي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا، ثُمَّ يَخْرُجُ فَيُصَلِّي بِالنَّاسِ، ثُمَّ يَدْخُلُ فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ»⁽²⁾، رواه مسلم.

الصفة الثالثة، ركعتان قبل الصلاة، وركعتان بعدها؛ لحديث بن عمر رضي الله عنهما قال: «حَفِظْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ عَشْرَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَهَا»⁽³⁾.

المسألة التالية، راتبة صلاة العصر؛ مع أنها لم تُذكر في حديث أم حبيبة، وحديث عائشة -رضي الله عنهن أجمعين- وحديث بن عمر في بيان عدد رواتب النفل، لكن قد ذُكرت في حديث آخر، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «رَحِمَ اللَّهُ امْرَأً صَلَّى قَبْلَ العَصْرِ أَرْبَعًا»⁽⁴⁾، رواه أبو داود.

المسألة التالية، راتبة المغرب؛ وصفتها ركعتان تُصليان بعد صلاة المغرب، وكان من هدي النبي ﷺ أن يُصَلِّيَهُمَا فِي بَيْتِهِ، عن رافع بن خديج، قال: أتانا رسول الله ﷺ في بني عبد الأشهل، فصلّى بنا المغرب في مسجدنا، ثم قال: «ازكعوا هاتين الرّكعتين في بيوتكم»⁽⁵⁾، رواه أحمد وابن ماجه. وعن كعب بن عجرة قال: صلّى النبي ﷺ في مسجد بني عبد الأشهل المغرب، فقام ناس يتنفلون، فقال النبي ﷺ: «عليكم بهذه الصلاة في البيوت»⁽⁶⁾، رواه الترمذي. فهذا مما يؤكد على أفضلية صلاة النافلة في البيت.

(1) أخرجه أبو داود (١٢٦٩)، والترمذي (٤٢٨)، والنسائي (١٨١٦)، وابن ماجه (١١٦٠).

(2) صحيح مسلم (٧٣٠).

(3) أخرجه البخاري (١١٨٠)، ومسلم (٧٢٩).

(4) أخرجه أبو داود (١٢٧١)، والترمذي (٤٣٠)، وأحمد (٥٩٨٠).

(5) أخرجه ابن ماجه (١١٦٥).

(6) سنن الترمذي (٦٠٤).

كـ المسألة التالية، راتبة العشاء ركعتان بعد صلاة العشاء.

مسألة يُسنُّ الفصل بين الفرض والراتبة البعدية بقيام أو كلام؛ لما رواه مسلم عن عمر بن عطاء بن أبي أن نافع بن جبير، أرسله إلى السائب ابن أخت نمر يسأله عن شيء رآه منه معاوية في الصلاة، فقال: نعم صليت معه الجمعة في المقصورة فلما سلم الإمام قمت في مقامي فصليت، فلما دخل أرسل إلي، فقال: لا تعد لما فعلت إذا صليت الجمعة فلا تصلها بصلاة حتى تتكلم أو تخرج فإن رسول الله ﷺ أمرنا بذلك أن لا نوصل صلاة حتى نتكلم أو نخرج (1).

ولما رواه بن ماجه عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «أيعجز أحدكم إذا صلى أن يتقدم، أو يتأخر، أو عن يمينه، أو عن شماله» (2)، يعني الصبح يقول الراوي، والصبح هي النافلة، يعني من صلى الفريضة مثل المغرب، بعدها يصلي راتبة ركعتين، فانتهت صلاة المغرب فسلم الإمام، فمن السنة لا تقم مباشرة، بل إمّا أن تتحرك من مكانك أو أن تفصل بكلام، والكلام هو إمّا ذكر وإمّا كلام مع الآخرين.

الذكر هو أن تهلل أو تسبح وتحمد الله وتكبر، حسب ماورد في السنة عن النبي ﷺ. ويتأكد هذا في حق الإمام، لماذا؟ روى أبو داود عن المغيرة بن شعبة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يصلي الإمام في الموضع الذي صلى فيه حتى يتحول» (3).

كـ مسألة أخرى، من صلاة التطوع التي حثَّ عليها النبي ﷺ صلاة ركعتين قبل صلاة المغرب؛ لما رواه داود عن عبد الله المزني، قال: قال رسول الله ﷺ: «صلوا قبل المغرب ركعتين»، ثم قال: «صلوا قبل المغرب ركعتين لمن شاء» (4).

(1) صحيح مسلم (٨٨٣).

(2) أخرجه أبو داود (١٠٠٦) بنحوه، وابن ماجه (١٤٢٧)، وأحمد (٩٤٩٦) واللفظ لهما.

(3) أخرجه أبو داود (٦١٦) واللفظ له، وابن ماجه (١٤٢٨) باختلاف يسير.

(4) أخرجه صحيح أبي داود (١٢٨١)، والدارقطني (١٠٤٢)، وأخرجه ابن حبان في صحيحه بلفظ: «ثم

وروى مسلم عن أنس، قال: «كُنَّا بِالْمَدِينَةِ إِذَا أَدَّنَ الْمُؤَذِّنُ لَصَلَاةِ الْمَغْرِبِ، اجْتَدَرُوا السَّوَارِي، فَيُرْكَعُونَ رَكَعَتَيْنِ، حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ الْغَرِيبَ لِيَدْخُلَ الْمَسْجِدَ، فَيَحْسِبُ أَنَّ الصَّلَاةَ قَدْ صُلِّيَتْ لِكَثْرَةِ مَنْ يُصَلِّيهَا»⁽¹⁾، هذا إذا وُجِدَ وَقْتُ كَافٍ فَإِنَّكَ تَصَلِّي؛ لِأَنَّ بَعْضَ الْأُئِمَّةِ إِذَا أَدَّنَ لَا يَتْرِكُ مَجَالَ لِلصَّلَاةِ، فَيَقِيمُ الصَّلَاةَ فَوْرًا، وَهَذِهِ مَسْأَلَةٌ أُخْرَى؛ وَهِيَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةُ»⁽²⁾، فَإِذَا شَرَعْتَ أَنْتَ فِي صَلَاةِ النَّافِلَةِ ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، الصَّحِيحُ أَنْ تَقْطَعَ صَلَاتَكَ، وَبَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ فَصَّلَ فِي هَذَا، قَالَ: «فَإِنْ كُنْتَ فِي أَوَّلِ صَلَاةِ النَّافِلَةِ فَاقْطَعْهَا، وَإِنْ كُنْتَ فِي الثَّانِيَةِ مِنْهَا فَاسْرِعْ فِيهَا»، يَعْنِي أَدَّى فِيهَا الْوَاجِبَاتِ وَالْفَرَائِضَ، بِمَعْنَى أَنْ تَصَلِّيَ، تَقْرَأَ الْفَاتِحَةَ وَتَرْكَعَ وَتَسْجُدَ وَتَقُولَ التَّحِيَّاتِ وَتَصَلِّيَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ تَسَلَّمَ؛ لِأَجْلِ أَنْ تَدْرِكَ تَكْبِيرَةَ الْإِحْرَامِ؛ لِعُمُومِ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةُ».

كَمْ الْمَسْأَلَةُ الْأَخِيرَةُ، وَنَخْتَمُ بِهَا وَهِيَ رَاتِبَةُ الْجُمُعَةِ، لَمْ يَثْبُتْ أَنَّ لِلْجُمُعَةِ رَاتِبَةً مَحْدَدَةً الرَّكَعَاتِ، أَيْ فِي السَّنَةِ الْقَبْلِيَّةِ، لَمْ يَثْبُتْ أَنَّ لِلْجُمُعَةِ رَاتِبَةً قَبْلِيَّةً مَحْدَدَةً الرَّكَعَاتِ، بَلْ وَرَدَ التَّرْغِيبُ فِي التَّطَوُّعِ الْمَطْلُوقِ، فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ اغْتَسَلَ ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ، فَصَلَّى مَا قَدَّرَ لَهُ، ثُمَّ أَنْصَتَ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ خُطْبَتِهِ، ثُمَّ يُصَلِّيَ مَعَهُ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى، وَفَضَّلَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ»⁽³⁾، رَوَاهُ مُسْلِمٌ. وَأَمَّا السَّنَةُ الْبَعْدِيَّةُ، فَقَدْ رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ الْجُمُعَةَ فَلْيُصَلِّيْ بَعْدَهَا أَرْبَعًا»⁽⁴⁾، رَوَاهُ مُسْلِمٌ، وَعَنْ نَافِعٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: «أَنَّهُ كَانَ إِذَا صَلَّى الْجُمُعَةَ أَنْصَرَفَ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ ذَلِكَ»⁽⁵⁾، وَالحَدِيثُ رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

(1) أخرجه البخاري (٥٠٣)، ومسلم (٨٣٧) واللفظ له.

(2) أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (٧٠ / ٢٢)، من وجه صحيح عن أبي هريرة ﷺ.

(3) أخرجه مسلم (٨٥٧).

(4) أخرجه مسلم (٨٨١).

(5) أخرجه مسلم (٨٢٢).

فالمسلم مُخَيَّر بين أن يُصلي ركعتين أو يصلي أربع ركعات، هذا شيءٌ يسير من الأحكام المتعلقة بأحكام صلاة التطوع، وخصوصاً صلاة الرواتب، وأحببت أن أذكر نفسي وأذكر بها إخواني؛ لأجل أن يتعاهدوا هذه الصلاة ويهتمُّوا بها ويعتنوا بها؛ لأنَّ العبد سيحاسبُ على هذه الصلاة، وهذه الصلاة فيها فائدة عظيمة، وهي أنَّها تقربك من الله ﷻ وتنال بها محبة الله ﷻ وكذلك تُصاحب بها النبي ﷺ، فلَمَّا جاء الرجل الصحابيُّ للنبي ﷺ وقال: إني أسألك مصاحبتك في الجنة، قال: أعني على ذلك بكثرة السجود.

أسأل الله العظيم ربَّ العرش العظيم أن يوفِّقني وإياكم لكلِّ خير، وإلى لقاءٍ قادمٍ بإذن الله، سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد ألا إله إلا أنت، استغفرك وأتوب إليك.

حسابات شبكة بينونة للعلوم الشرعية

ليصلكم جديد شبكة بينونة, يسعدنا أن نتواصل على المواقع التالية:

【 Twitter تويتر 】

<https://twitter.com/Baynoonanet>

【 Telegram تيلجرام 】

<https://telegram.me/baynoonanet>

【 Facebook فيسبوك 】

<https://m.facebook.com/baynoonanetuae/>

【 Instagram انستقرام 】

<https://instagram.com/baynoonanet>

【 WhatsApp واتساب 】

احفظ الرقم التالي في هاتفك

<https://api.whatsapp.com/send?phone=971555409191> 

أرسل كلمة "اشتراك"

تنبيه في حال عدم حفظ الرقم لديك
((لن تتمكن من استقبال الرسائل))

【 تطبيق الإذاعة 】

لأجهزة الأيفون

<https://appsto.re/sa/gpi5eb.i>

لأجهزة الأندرويد

<https://goo.gl/nJrA9j>

【 Youtube يوتيوب 】

<https://www.youtube.com/c/BaynoonanetUAE>

【 Tumblr تمبلر 】

<https://baynoonanet.tumblr.com/>

【 Blogger بلوجر 】

<https://baynoonanet.blogspot.com/>

【 Flickr فليكر 】

<https://www.flickr.com/photos/baynoonanet/>

【 لعبة كنوز العلم 】

لأجهزة الأيفون

<https://goo.gl/Q8M7A8>

لأجهزة الأندرويد

<https://goo.gl/vHJbem>

【 Vk في كي 】

<https://vk.com/baynoonanet>

【 لينكدان LinkedIn 】

<https://www.linkedin.com/in/669392171> شبكة-بينونة-للعلوم-الشرعية-

【 ريديت Reddit 】

<https://www.reddit.com/user/Baynoonanet>

【 تشينو chaino 】

<https://www.chaino.com/profile?id=5ba33e0c772b23d5bb7daf0a>

【 بنترست Pinterest 】

<https://www.pinterest.com/baynoonanet/>

【 سناب شات Snapcha 】

<https://www.snapchat.com/add/baynoonanet>

【 تطبيق المكتبة 】

لأجهزة الأيفون

<https://apple.co/33uUnQr>

لأجهزة الأندرويد

<https://goo.gl/WNbvqL>

【 تطبيق الموقع 】

لأجهزة الأيفون

<https://apple.co/2Zvk8OS>

لأجهزة الأندرويد

<https://bit.ly/3fFoxWe>


【 البريد الإلكتروني 】

info@baynoona.net

【 الموقع الرسمي 】

<http://www.baynoona.net/ar/>

حقوق الطبع محفوظة



شبكة بينونة للعلوم الشرعية